

سماع الاخرى ثم عكس ووجب قسط التفاوت
وفي ضوكل عين نصف ديه فلو فقاها لم ترد
وان ادعى زواله سبيل اهل الخبر او عكس بتقريب
عقب او حديد لا محمالة من عينه بعته وينظر
هل يزرع وان نقص فكل اسم وفي التسميه
على الصحيح وفي الكلام ديه وفي بعض الحروف
قسطه والموزع عليها ثمانية وعشرون حرفا
في لغة العرب وقيل لا يوزع على السقفية
والحلقية ولو عجز عن بعضها حلقة او بافة
سماويه فديه وقيل قسطه او جنابه
فانه هب لا تكمل ديه ولو قطع نصف لسانه
فذهب نصف كلامه ووجب نصف الديه

ولو

ولو قطع نصف لسانه فذهب ربع كلامه او عكس
فنصف ديه وفي الصوت ديه فان بطل معه حركة
لسان فخرج عن التقطيع والتزيد فدينان وقيل
وقيل ديه وفي الذوق ديه ويدير كده حلاوه
وحموضه ومرارة وملوحه وعدويه وبوزع
عليهن فان نقص حكمه وتجب الديه في المضع
وقوة امنا وبكسر صلب وقوة حبل وذهاب
جماع وفي فضايها من الزوج وغيره ديه وهو
رفع ما بين ما يخل النكر ودير وقيل ذكر وبول
وان لم يكن الوطى اليا فضاء فليس للزوج ومن
لا يستحق اقتضاها فليس البكارة بغير ذكر